فلأن هؤلاء التائبون الآئبون إلى الله هم في بداية المسير ولمّا تتحقق فيهم هذه القواعد، ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ الأصلاء وليسوا منهم.

ذلك وكما الطالبون لهديهم الصراط المستقيم هم ﴿مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَ﴾[1] ما لم يصلوا إلى ما وصلوه، فإذا وصلوا فهم منهم وليسوا معهم.

﴿مَّا يَفْعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَءَامَنتُمْ وَكَانَ ٱللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴿١٤٧﴾﴾:

﴿مَّا﴾ ذا ﴿يَفْعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمْ﴾ ولا تضرُّه معصية من عصاه ولا تنفعه طاعة من أطاعه وأتاه ﴿إِن شَكَرْتُمْ﴾ الله ﴿وَءَامَنتُمْ﴾ بالله ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ﴾ منذ كنتم ﴿شَاكِرًا﴾ لمن شكره ﴿عَلِيمًا﴾ بما شكره.

إذاً فليس العذاب إلَّا منَّا، وليس انتقاماً لربنا منَّا ولا دفاعاً عن ساحة قدسه، ولا شهوة التعذيب أو رغبة التنكيل أو التذاذ الآلام أو إظهار البَطْشِ والسلطان، تعالى الله عن كلِّ ذلك علوّاً كبيراً، إنما هو تحقيق العدل بين عباده وكما: ﴿إِن تَكْفُرُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنكُمْ ۖ وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ ٱلْكُفْرَ ۖ﴾[2].

(١) سورة النساء، الآية: ٦٩.
(٢) سورة الزمر، الآية: ٧.

﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا
(١٤٨) إِن تُبْدُوا۟ خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا۟ عَن سُوٓءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا
قَدِيرًا (١٤٩) إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا۟ بَيْنَ
ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن
يَتَّخِذُوا۟ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا (١٥٠) أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ حَقًّا ۚ وَأَعْتَدْنَا
لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا (١٥١) وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَلَمْ يُفَرِّقُوا۟ بَيْنَ
أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُو۟لَٰٓئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا (١٥٢)
يَسْـَٔلُكَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَٰبًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ۚ فَقَدْ سَأَلُوا۟
مُوسَىٰٓ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ فَقَالُوٓا۟ أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ۚ
ثُمَّ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلْعِجْلَ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ فَعَفَوْنَا عَن ذَٰلِكَ ۚ وَءَاتَيْنَا
مُوسَىٰ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا (١٥٣) وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ ٱلطُّورَ بِمِيثَٰقِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمُ ٱدْخُلُوا۟
ٱلْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا۟ فِى ٱلسَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا (١٥٤)
فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ وَكُفْرِهِم بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَقَتْلِهِمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ
وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌۢ ۚ بَلْ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا
(١٥٥) وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَٰنًا عَظِيمًا (١٥٦) وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا
ٱلْمَسِيحَ عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ ٱللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ ۚ
وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ ۚ مَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّ

وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴿١٥٧﴾ بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيْهِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٥٨﴾ وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴿١٥٩﴾

﴿۞ لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا ﴿١٤٨﴾﴾:

﴿لَّا يُحِبُّ﴾ هي في العبارة الربانية عبارة أخرى عن «يبغض» إذ لا يخلو ربَّنا بالنسبة لأفعال عباده وتروكهم عن حبٍّ أو بغضٍ، حيث العوان بينهما دون حبٍّ أو بغضٍ هو الجاهل، أو غير المتولي ربوبية لما يُفعل أو يُترك، فأمَّا الرب الناظر البصير بكلِّ مسير ومصير فهو إما محبٌّ أو مبغضٌ يعنيان الثواب والعقاب.

فكما أن لكلِّ مفروضٍ ثواباً وعلى كلّ مرفوضٍ عقاباً، كذلك في كلٍّ منهما حبٌّ من الله أو بغضٌ لا يعنيان حالة كما في الخلق، فإنما غضب الله عذابه كما أن حبَّه ثوابه.

و﴿ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ﴾ تعمُّ الجهر بسوء ما عمله عامله وهو مستورٌ، اغتياباً أم بحضرته أم جهراً بالقول السوء على المسيءِ غير ما فعل، أم على ما فعل، أم فريةً عليه وبهتاناً.

فالجهر بالسوء من القول على أية حال مبغوض عند الله مرفوض مهما اختلفت دركاته، فالدعاء والدعاية الجاهرة بالسوء من القول محرمة اغتياباً أو بهتاناً أو إيذاءً، ولا أجمع من ﴿ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ حيث تشمل كلّ إساءة قولية جاهرة بحق الآخرين، حيث تؤذيه وتشجِّع السامعين على السوء، وعلى الجهر بالسوء، وعلى من أُسيءَ إليه، وهو في جملة جميلة

نظيرة لهذه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾(١) (٢).

أجل، وربَّ كلمة عابرة لا يتحسب قائلها حساباً لما تحتها من خلفيات سوء، أو شائعة عابرة لم يقصد بها إلَّا فرداً من الناس، وهي كماهيه تترك في نفسية المجتمع وفي أخلاقهم وفي اختلاق جوٍّ مظلمٍ آثاراً مدمّرة حيث تتجاوز الآحاد إلى المجتمعات.

واللسان الجاهر بالسوء من القول ليس وراءه عقلية إيمانية وتحرُّج عما يحصد من سوءٍ، تدميراً للثقات المتبادلة حيث يخيَّل إليهم غَلبُ الشرِّ رغم فرديته القليلة، وواويلاه إن كان بهتاناً لا أصل له.

فقالة السوء الجاهرة حين تنتشر تُصْبِحُ كالمنشار، تنشر قدر ما تنتشر، فيهون عملية السوء في المجتمع المنشور فيه، ويتعوَّد الألسنة على الجهر بالسوء، وتشجَّع كوامن السوء باقترابه على اقترافه، فهنالك الطامة الكبرى بخلفية الانحلال الجماعي والفوضى الخلقية، بما لاكته الألْسُن الهرجة المرجة دون تحرُّج.

فهذه السلبية الباتَة هي من الأصول الخلقية العامة الإسلامية غير المستثناة اللّهم: ﴿إِلَّا مَن ظُلِمَ﴾ فالمظلوم له جهر بالسوء انتصاراً على ظالمه ﴿وَلَمَنِ ٱنتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ ﴿٤١﴾ إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَظْلِمُونَ ٱلنَّاسَ وَيَبْغُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٤٢﴾﴾(٣).

ذلك، بل هو من شيم الإيمان حتى لا يشيع الظلم: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَابَهُمُ ٱلْبَغْىُ هُمْ يَنتَصِرُونَ﴾(٤).

---

(١) سورة النور، الآية: ١٩.
(٢) راجع تفسير الآية في الفرقان (١٨ - ١٩: ٧٥) تجد فيه تفصيل القول ما يناسب آيتنا هذه.
(٣) سورة الشورى، الآيتان: ٤١، ٤٢.
(٤) سورة الشورى، الآية: ٣٩.

والانتصار له أبعادٌ عدة، منها دفع الظلم، ومنها فضح الظالم ليُعرف فيتجنَّب فيضعف بذلك ساعده ومساعده، «فلا بأس للمظلوم أن ينتصر ممن ظلمه بما يجوز الانتصار به في الدين»[١].

معارضة للظلم بالظلم دونما اعتداء ﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُوا۟ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾[٢].

وليس يختصُّ الظلم بما يقال عليك من سوءِ فريةٍ أو اغتياباً، بل و«إن جاءك رجلٌ وقال فيك ما ليس فيك من الخير والثناء والعمل الصالح فلا تقبله منه وكذبه فقد ظلمك»[٣].

بل و«إنه الضيف ينزل بالرجل فلا يحسن ضيافته فلا جُناح عليه في أن يذكره بسوء ما فعله»[٤].

وليس السماح هنا إلَّا في الضيافة المقصرة المهينة دون القاصرة، فحين تكون الضيافة ظُلْماً واعتداءً بالضيف عن تقصُّد، فقد يجوز فيه الجهر بالسوء من القول أنه لم يحسن ضيافتي، أم فعل كذا أو كذا، وأما الغافل الأبله غير القاصد، أو الذي قدّم مستطاعه ولكنه لا يناسب شؤون الضيف، فلا يسمح فيهما الجهر بالسوء من القول.

---

(١) مجمع البيان عن أبي جعفر الباقر عليه السلام: لا يحب الله الشتم في الانتصار إلّا من ظلم فلا بأس.. وفي تفسير العياشي عن أبي الجارود عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «الجهر بالسوء من القول أن يذكر الرجل بما فيه».
أقول: فهو في المستثنى منه الاغتياب كمصداق من مصاديق الجهر بالسوء، وفي المستثنى نفس الاغتياب دون زيادة على ما فيه.

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٩٤.

(٣) نور الثقلين ١: ٥٦٨ عن تفسير القمي وفي حديث آخر قال:...

(٤) المصدر وروي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه الضيف...

ذلك، ومن الظلم استقضاء الحق فيما لا يجوز كأن تستقضي المديون وليست له ميسرة وهو غير ظالم في دينه وتأجيله[١].

وأقل الانتصار «من دعا على من ظلمه فقد انتصر»[٢] عليه فإن الله سميع لدعاء المظلومين ولكن شرطَ ألَّا يستطيع دفعاً لظلمه إلَّا الدُّعاء، ومن ثم إعلام الناس بظلمه، ثم الأخذ على يديه لكيلا يظلم، فـ «الظالم والمظلوم كلاهما في النار» حين ينظلم المظلوم ولا يهتم في إخفاق نَعْرَتِهِ وإخماد نائرته.

وقد تعني ﴿مَن ظُلِمَ﴾ - بمن عنت - الجهر بالسوء من القول على المظلوم الساكت وفي سكوته تشجيع للظالم، وعلّه لذلك الشمول لم يقل «إلَّا ممن ظلم» حتى تشمل «على من ظُلم» فليجهر بالسوء من القول عليه تنديداً به وتشنيعاً لماذا لا ينتصر من ظالمه ولا يفضحه وإن في الجهر بالسوء من القول عليه، أو تجهر بالسوء على ظالمه حين لا يستطيع المظلوم أن يجهر به حيث لا يجد له حيلة ولا يهتدي سبيلاً.

فللمظلوم الجهر بالسوء من القول على ظالمه اعتداءً بالمثل، أو انتصاراً عليه دعايةً أو مُنعةً عن ظلمه، ولكنه إن عفى عنه - فيما يجدي العفو إعفاءً عن ظلمه وإصلاحاً له - فهو محبورٌ مشكورٌ.

---

(١) فعن الوافي والتهذيب بسندهما عن حماد بن عثمان قال دخل رجل على أبي عبد الله عليه السلام فشكى رجلاً من أصحابه فلم يلبث أن جاء المشكو فقال له أبو عبد الله عليه السلام: ما لفلان يشكوك؟ فقال: يشكوني أني استقضيت منه حقي فجلس أبو عبد الله عليه السلام مغضباً فقال: كأنك إذا استقضيت حقك لم تسئ أرأيت قول الله تعالى: ﴿وَيَخَافُونَ سُوٓءَ ٱلۡحِسَابِ﴾ [الرّعد: ٢١] أترى أنهم خافوا الله عزوجل أن يجور عليهم لا والله ما خافوا إلّا الاستقضاء فسماه الله عزوجل سوء الحساب فمن استقضى فقد أساء.

(٢) الدر المنثور ٢: ٢٣٧ - أخرج الترمذي عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: من دعا.. وفيه أخرج أبو داود عن عائشة أنها سُرق لها شيء فجعلت تدعو عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: لا تسبخي عنه بدعائك.

فقد يجب الجهر بالسوء على الظالم حين لا ينتهي أو لا تخف وطأته إلَّا بذلك، نهياً عن مُنْكِر الظلم، وإن لم يَنْتَه ففضحاً له حتى يعرف فيتجنب.

وقد يحرم إذا ازداده ذلك الجهر ظلماً وعتواً، وبينهما عوان انتصاراً راجحاً وإن في الاعتداء عليه بمثل ما اعتدى.

ذلك ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا﴾ أقوالكم ﴿عَلِيمًا﴾ بأحوالكم، لا تخفى عنه خافية، فهو عليمٌ موارد الحظر والسماح للجهر بالسوء من القول، دون أن ينغرَّ بغرور ويُحتال باحتيال هؤلاء الذين يجهرون بالسوء من القول على الأبرياء ﴿وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾[1]! فحين يُشك في الجهر بالسوء من القول أنه محظورٌ أو محبورٌ، ويوشك أن يكون في الحق من المحظور فهو - إذاً - محظور حيث الخارج عن الضابطة هو المقطوع كونه «ممن ظلم».

إذ لا بدَّ في السماح لذلك الجهر إما من إصلاحٍ، أم اعتداء على الظالم مثل ما اعتدى، وأما أن يُطْلق اللسان السوء على كلِّ رطبٍ ويابسٍ علَّه يستحقه فلا! حيث الضابطة الثابتة هي الحظر إلّا الخارج بقاطعِ البرهان.

وترى ﴿مَن ظُلِمَ﴾ تختصُّ بالجاهر بالسوء إذا ظُلم هو نفسه، أم وإذا ظلم بما ظلم أهله، أم وأظلم منه إذا ظلم الحق، فقضية النهي عن المنكر الجهر بالسوء كسائر موارد السماح في الجهر بالسوء من القول حيث يدور الأمر بين مهمّ الجهر بالسوء محظوراً، والأهم منه وهو الظلم فإنه أشد محظوراً.

إن الجهر بالسوء من القول على المبتدع في الدين والهاتك حُرَمَ المسلمين مُجاهراً في فسقه[2] ليس مرفوضاً بل وهو مفروض سياجاً على الحرمات وهياجاً على ترك المحرمات.

---

(١) سورة الكهف، الآية: ١٠٤.

(٢) ففي رواية هارون بن الجهم إذا جاهر الفاسق بفسقه فلا حرمة له ولا غيبة، وفي أخرى: من ألقى جلباب الحياء فلا غيبة له، ورواية أبي البختري: ثلاثة ليس لهم حرمة صاحب هوى =

ذلك، والسماح مخصوص بخصوص المتجاهر به والابتداع دون المستور وغير الابتداع، ثم وفي المتجاهر به يجوز الجهر بالسوء في نفسه حيث المتجاهر لا حرمة له فيما تجاهر، ولكنه إذا خلف إشاعة الفاحشة فلا، حيث السماح لاغتيابه نسبي لحقه، فلا يضيع حق الجماهير المسلمة بسماح الجهر بسوء ما فعله.

وقد تعني ﴿مَن ظُلِمَ﴾ - لمكان حذف الجار - كلًّا من «من ظُلم - لمن ظَلم - على من ظَلم» فـ «ممن ظلم» أن يجهر بسوء ما فعل به استنصاراً له أم فَضْحاً على الظالم، و«لمن ظلم» حين هو قاصرٌ أو مقصرٌ في الجهر بالسوء وقضية الانتصار للمظلوم وتضعيف الظالم الجهر بسوء ما فعل فعلى القادر على ذلك الجهر أن يجهر «لمن ظلم» لصالحه وبديلاً عنه.

وعلى هامشه «على من ظلم» حين لا يجهر ويستمر في الانظلام الذي هو ظلمٌ من واجهةٍ أخرى فكما يجهر بالسوء على الظالم لأنه ظلم، كذلك على المظلوم لأنه ظالم في سكوته على قدرته وإمكانيته.

ومن موارد الفرض في الجهر بالسوء الظلم الجماعي، فليفتضح مثل المُبْتَدِع في الدين ومن أشبه، ومما يجوز فيه الجهر بالسوء قدر الضرورة التي تبيح المحظور:

١ - نصح المستشير، فإن مصلحة المستشير أقوى من الوقيعة الصالحة في المشار عليه فإن المشورة واجبة أو راجحة فلتكن الإشارة لصالح المستشير واجبة أو راجحة.

= مبتدع والإمام الجائر والفاسق المعلن بفسقه، وصحيحة أبي يعفور في بيان العدالة: أن الدليل على ذلك أن يكون ساتراً لعيوبه حتى يحرم على المسلمين تفتيش ما وراء ذلك من عثراته، ورواية علقمة المحكية عن المحاسن: من لم تره بعينك يرتكب ذنباً ولم يشهد عليه شاهدان فهو من أهل العدالة والستر وشهادته مقبولة وإن كان في نفسه مذنباً ومن اغتابه بما فيه فهو خارج عن ولاية الله تعالى داخل في ولاية الشيطان.

٢ - النهي عن المنكر، فإن تركه حفاظاً على حرمة الآتي بالمنكر أنكر، ففيما يترتب ترك المنكر على ذكره عند من يؤثر في تركه وجب، ولكنه يقتصر على مورده دون جهر عند سائر الناس[١].

٣ - دفع المبدع بفضحه حتى يحذر عنه الناس وكما يروى عن رسول الهدى ﷺ: «إذا رأيتم أهل الريب والبدع من بعدي فأظهروا البراءة منهم وأكثروا من سبِّهم والقول فيهم والوقيعة وباهتوهم كيلا يطمعوا في الإفساد في الإسلام ويحذرهم الناس ولا يتعلموا من بِدَعِهم يكتب الله لكم بذلك الحسنات ويرفع لكم به الدرجات»[٢].

ذلك ولكنه ليس كلّ من تراه مُبْتَدِعاً في خاصة رأيك، وإنما هو الآتي بخلاف الضرورة الإسلامية الثابتة بالكتاب والسُّنة، فالمسائل المختلف فيها بين علماء الإسلام ليست لتتخذ ذريعةً لتهمة البِدْعَة، فإنه فوضى جزاف أن يرى كلَّ ما يراه أنه هو الحق لا سواه ثم يرمي مَن سواه بالابتداع!.

٤ - جرح الشاهد الفاسق فإن ردَّ شهادة الزور أوجب من الستر على شاهد الزور، وذلك الردُّ هو قضية واجب النهي عن المنكر فتركه - إذاً - منكرٌ لا يبرِّره الستر عليه.

٥ - دفع الضرر عن المغتاب فإن حفظ النفس وما ضاهاها أوجب من حفظ العرض وكما يروى في الصحيح عن الإمام الصادق عليه السلام أنه أمر عبد الله بن زرارة أن يبلغ أباه: اقرأ مني على والدك السّلام فقل له: إنما أُعيبك دفاعاً مني عنك فإن الناس يسارعون إلى كلّ من قربناه ومجدناه لإدخال الأذى فيمن نحبه ونقربه ويذمونه لمحبتنا ويرون إدخال الأذى عليه

(١) ومما يدل عليه صحيحة عبد الله بن سنان قال جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إن أمي لا تدفع يد لامس فقال ﷺ: احبسها، قال قد فعلت فقال ﷺ: فامنع من يدخل عليها، قال: قد فعلت، قال ﷺ: فقيدها فإنك لا تبرّها بشيء أفضل من أن تمنعها عن محارم الله...

(٢) الكافي بسنده الصحيح عن أبي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله ﷺ: ..

وقتله ويحمدون كلّ من عيّبناه نحن وإنما أعيبك لأنك رجل اشتهرت بنا بميلك إلينا وأنت في ذلك مذموم عند الناس غير محمود لمودّتك لنا وميلك إلينا فأحببت أن أعيبك ليحمدوا أمرك في الدين بعيبك ونقصك ويكون ذلك منا دافع شرِّهم عنك يقول الله عَزَّوَجَلَّ : ﴿أَمَّا ٱلسَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَٰكِينَ يَعْمَلُونَ فِي ٱلْبَحْرِ فَأَرَدتُّ أَنْ أَعِيبَهَا وَكَانَ وَرَآءَهُم مَّلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا﴾[1] هذا التنزيل من عند الله والله ما عابها إلّا لكي تسلم من الملك ولا تغضب على يديه ولقد كانت صالحة ليس للعيب فيها مساغ والحمد لله فافهم المثل رحمك الله فإنك والله أحب الناس إليّ وأحب أصحاب أبي إليَّ حيّاً وميتاً وإنك أفضل سفن ذلك البحر القمقام الزاخر وإن وراءك لملكاً ظلوماً غصوباً يرقب عبور كلِّ سفينة صالحة تَرِدُ من بحر الهدى ليأخذها غصباً ويغصب أهلها فرحمة الله عليك حياً ورحمة الله عليك ميتاً[2].

هذه وما إليها من الجهر بالسوء من القول الذي يبرِّره دفع الظلم بالظلم شخصياً أو جماعياً، أو يفرضه تقديماً للأهم على المهم، ليست محظورة مرفوضة بل هي محبورة أم مفروضة حفاظاً على الأهم الأحرى.

﴿إِن تُبْدُواْ خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُواْ عَن سُوٓءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا ﴿١٤٩﴾﴾:

هنا في المسرح امتداح للخير إبداءً وإخفاءً، وامتداح للعفو عن سوءٍ - وطبعاً ألّا يكون إخفاء سوءٍ أن يشجع المسيء على إساءته - ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا﴾.

فالعفو عن السوءِ على قدرة هو في أصله مشكور، إلّا أن يخلِّف ذلك العفو سوءً وقليلٌ ما هو، حيث الناس مفطورون على التأثر بالعفو والتحسُّر

(١) سورة الكهف، الآية: ٧٩.

(٢) نور الثقلين ٣: ٢٨٥ ح ١٦٣ في كتاب تلخيص الأقوال في تحقيق أحوال الرجال في ترجمة زرارة بن أعين روي في الصحيح.